







دليل أخلاقيات مهنه التمريض



لجنة الاعداد

الصفة	الوظيفة	الاسم	۴
رئيسا	وكيل الكلية لشئون الدراسات العليا والبحوث	ا.د/ ایناس محهد عبدالله	1
عضوا	وكيل الكلية لشئون خدمة المجتمع وتنمية البيئة	ا.م.د/ نیفین محمد حسنین	2
عضوا	رئيس قسم تمريض الاطفال	ا.م.د/ منال فاروق محمد عبده	3
عضوا	رئيس قسم التمريض النفسي والصحة العقلية	ا.م.د/ صفاء عبدالعظیم عثمان	4
عضوا	مدير المعهد الفني للتمريض	ا.م.د/رحاب حسن كفل	5
عضوا	رئيس قسم التمريض الباطني والجراحي	ا.م.د/شیرین عبدالمنعم احمد	6
عضوا	رئيس قسم تمريض صحة المجتمع	ا.م.د/ هناء قاسم فر ج	7
عضوا	مدر س بقسم ادارة التمريض	د/ زینب محمد حسن سلیمان	8

مقدمة

التمريض مهنة مقدسة وعلى الممرض مسئوليات كبرى تجاه مرضاه تفرضها القوانين الوضعية والأخلاقية وضمير المهنة وتختلف حسب مكان عمل الممرض. ومن المفيد للغاية أن يكون لمهنة التمريض مجموعة من المعابير الأخلاقية التي تلتزم بها وتلزم بها العاملين بها في ميثاق مكتوب يتضمن تلك المعايير ويكون مرجعا ومرشدأ لهم جميعا وأساسا لتقييم سلوكهم أو لمحاسبتهم.

ويتضمن هذا الدليل على مجموعة من القيم والقوانين والاخلاقيات العليا التي يجب أن تتمتع بها الممرض/ة وتضع حدودا واضحة قدر المستطاع لما هو مقبولا أو مرفوضا أو ممنوعا في إطار العلاقة المهنية وإطار العمل مع المريض.

مبادئ وأخلاقيات مهنة التمريض:

أهتمت جميع المنظمات التابعة لمهنة التمريض وعلى رأسها المجلس الدولي للممرضين بوضع شعار دولي لمهنة التمريض يتلخص في النقاط الآتية:

- على الممرض تقديم خدمات الرعاية التمريضية مع الأخذ في الإعتبار أدمية الأشخاص وعدم التفرقة بينهم.
- على الممرض أن يحفظ أسرار مرضاه ولا يفشي المعلومات الخاصة بهم لأي شخص مهما كان إلا بناء على طلب المريض نفسه أو إذا إقتضى القانون ذلك.
- على الممرض الحفاظ على كيان مرضاه من حدوث ما يخدش سلامتهم نتيجة لأعمال غير أخلاقية أو غير قانونية من قبل بعض أعضاء الفريق الصحي أو غيرهم وعليه يقع عبء التبليغ الفوري إلى الجهات المختصة عند حدوث أي من هذه الأفعال.

تعریف آداب واخلاقیات مهنة التمریض

هی عباره عن مجموعه من القواعد السلوكية التي تلزم الممارسين لمهنة التمريض القيام بمهام المهنه وتحفظ حقوق العاملين والمستفيدين ولا تتعارض مع القيم والمبادئ والمعتقدات والاعراف السائدة في المجتمع وتحدد العلاقة المهنية بين اعضاء الفريق الصحي.

- على الممرض أن يرفع مستواه وكفاءته العلمية في تطبيق الرعاية التمريضية وذلك بالإطلاع المستمر على ما هو جديد وحضور برامج التعليم المستمر.
- على الممرض الإبتعاد عن أي عمل يخالف تعاليم المهنة أو يعاقب عليه القانون وأن يقوم بالأعمال التي تناسب مستواه العلمي و قدراته وإمكانياته وعليه أن يستشير رؤساؤه في العمل إذا واجه بعض الأعمال التي هي خارج حدود قدراته الذاتية.
- على الممرض أن يشارك في جميع الأنشطة التي تساهم فى الإرتقاء بمستوى مهنة التمريض مثل قيامه أو إشتراكه فى الأبحاث العلمية المتعلقة بالرعاية الصحية.

حقوق المريض

- الحصول على الاهتمام والاحترام والعناية الصحية الكريمة.
- الحصول على العلاج كإنسان دون النظر إلى عرقه أو لونه أو جنسه أو عمره أو أي اعتبار لآخر.
- معرفة وفهم أي معلومات خاصة به عن تشخيص المرض وتطوراته من الأخصائي فرد من الفريق الصحي.
- معرفة أي معلومات متعلقة بأي إجراء يعمل له من الممرضة أو الطبيب أو بقية أفراد الفريق الصحي.
- معرفة مدة العلاج وفترة العلاج بالمستشفى.
- معرفة هوية وكفاءة وأسماء الأشخاص المسئولين عن تقديم العناية الصحية له.
- رفض أي متابعة أو إشراف من الأشخاص الذين لا ينتمون للفريق الصحى بشكل مباشر

الصفات التي يجب ان يتحلى بها الممرض/ة

الإخلاص: أن يخلص لهم في تقديم العناية التمريضية اللازمة.

الأمانة: أن يؤدي هذه الأمانة على وجهها الصحيح ومن الأمانة المحافظة على أسرار المرضى.

الصدق: الممرض صادق إذا عمل أو قال أو كتب أو شهد. المحبة والعطف: عليه أن يكون لبقاً معهم متلطفاً بهم.

الصبر: إن مهنة التمريض يتطلب قدراً كبيراً من الصبر وسعة الصدر.

التواضع: على الممرض أن يكون متواضعاً فلا يتكبر على مرضاه أو يحتقر هم مهما كان شأنهم.

- حرية الاتصال ومقابلة الأشخاص الذين يختارهم أثناء تواجده بالمستشفى.
- أن تكون جميع السجلات المتعلقة بالعناية الصحية له سرية ، وأن يتم حفظها بمنتهى السرية
- أن تحافظ المستشفى على سرية ا لمعلومات الخاصة به وبمرضه وذلك حتى بعدما يحول الملف الى أي قسم آخر لمراجعة المعلومات وتسجيلها.
- مراجعة السجلات الخاصة به وأن يحصل على شرح لهذه المعلومات.
- أن تلبى المستشفى جميع احتياجاته الصحية وأن تكون العناية والخدمات المقدمة له في حدود الإمكان .
- المحافظة على خصوصيته وذلك أثناء المقابلة والفحص والعلاج .
- اتخاذ أي قرار يتعلق بخطة العناية الصحية خلال فترة العلاج .
- الموافقة او رفض المشاركة في البحوث والدراسات المقترحة لحالته.

النواحي القانونية لممارسة مهنة التمريض

بالإضافة إلى مسئوليات الممرضة المهنية والأدبية والسلوكية يجب عليها أن تلم بالقوانين والإجراءات القانونية التي تقابلها عند قيامها أو اشتراکها فی عمل یحرمه القانون مثل: الاجهاض وتداول الأدوية المخدرة في غير الحالات التي يسمح بها القانون أو ارتكابها خطأ ناتج عن عدم التقدير السليم للموقف أو عدم الدراية الكافية والمعرفة السليمة (الخطأ المهني) أو ارتكابها خطأ ناتج عن الإهمال أو التقصير في و اجباتها.

و فيما يلى عرض هذه النوعيات

ببعض التفاصيل

(1) الأعمال الغير قانونية

تحدد القوانين في كل دوله بعض الأمور الغير مسموح بها قانونا مثل.

- ■الإجهاض غير القانوني في حاله عدم وجود سبب طبي يهدد حياة الأم كما في حاله الحمل الغير شرعي
- ■تداول وإعطاء الأدوية المخدرة بدون وصفة طبية صحيحة مع الالتزام بالنوعيات والمقادير المنصوص عليها في الوصفة.
- ■قيام الممرضة بأعمال خارجة عن النطاق المهني المرخص لها بمزاولته مثل التشخيص الطبي والتخدير وإجراءات العمليات الجراحية.
- ■الجرائم الأخرى كالسرقة والتزوير والتربح (استخدام الوظيفة لتحقيق مكاسب مادية غير قانونية) والقتل.

(2) الخطأ المهني

ويشمل الأخطاء التى ترتكبها الممرضة من غير قصد أو إهمال أى بسبب عدم الدراية الكافية أو عدم التقدير الصحيح للموقف أو الأعمال التى يسمح قانون المهنة بها إلا أن المؤسسة التى تعمل بها تمنعها من ذلك وتوكل مسئولياتها إلى مؤهلات أخرى (بعض المستشفيات تمنع الممرضة من إعطاء أدوية فى الوريد)

<u>(3) الإهمال</u>

والإهمال يعنى التقصير في أداء الواجبات والمهام المسندة إليها في التوقيت المناسب وبالطريقة السليمة مثل ترك بعض فوط العمليات داخل جسم المريض بعد إجراء عملية جراحية نتيجة للتقصير أو الخطأ في العد السليم للفوط قبل وبعد العملية.وهو إهمال جسيم يتساوى مع القتل الخطأ.